

الدرس (061) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الحدود

5262 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

وبركاته حياكم الله شيخنا حياكم الله الله يسلمكم ان شاء الله جميعا ندعو الله تبارك وتعالى لنا ولكم التوفيق والسداد والقبول عنده

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - 00:00:00

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا

شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فان خير الحديث كتاب الله - 00:00:18

صباح الخير على الهدية هدي محمد صلى الله عليه وسلم وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار آ قال الامام

المصنف ابن ماجه رحمه الله في سننه في كتابه - 00:00:37

الدياب او في باب الحدود قال بعض من حارب وسعى في الارض فسادا من حارب كهرباء الظاهر اه الاية هذه او هذا عنوان مقصود

من قول الله تبارك وتعالى نعم - 00:00:59

اما في حديثان الاخيران كأن الحديثين الاخرين في الباب السابق نمر عليهما لماذا السلاح ليس منا آ حديث عبدالله بن عامر ما مررنا

عليه والذي يليه عجيب حديثا عبدالله بن عامر - 00:01:22

الان بعض من شهر السلاح ما هو كذا اخذنا نعم اخذنا منه حديثا واحدا حديثا واحدا ولا انتهينا منه فيما يظهر لي وهذه لا تختلف

الذي يظهر اننا انتهينا ولذلك انا قلت بلغ السبت ليلة الاحد واحد وعشرين - 00:01:48

اثنت عشر عند هذا الباب على كل حال على كل حال ممكن نمشي ان شاء الله نعيد بسم الله الرحمن فقال من شعر السلاح شهر يسهر

بمعنى اظهر. ولذلك لا يقال فلان شاعر بل فلان - 00:02:05

مشهور اي ظاهر مظهر امام الناس. والناس شهره وضحوه او على آ يعني آ لانه اظهره امام الناس وفلان مشهور مثلا من شهر

السلاح اي اظهر السلاح اظهر فقط الرواية كله الظاهر بمعنى الواحد بمعنى واحد - 00:02:24

حدثنا يعقوب ابن حميد ابن صدوق ربما وهم قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم قوة ثقة عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه ابو صالح

اي نعم سهيل بن ابي صالح - 00:02:54

هون ابو صالح اسمه عجلان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وحدثنا المغيرة ابن عبدالرحمن حدثنا اي ابن ماجه قال متابعا مغير ابن

عبد الرحمن متابعا نعم قال يا يعقوب ابن حميد ابن قال حدثنا عبد العزيز اي نعم عبد العزيز ابن ابي حازم قال حميد ابن -

00:03:09

انا حدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن هو من الصدوقين والفقهاء عن ابن عجلان محمد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وحدثنا

انس بن انس انا بماء الشر - 00:03:41

ايضا يقول حدثنا انس بن عياض وثقة عن ابي ما شر وهو السندي نجيه عبد الرحمن السندي ضعيف عن محمد ابن ايه؟ سليم محمد

ابن الكعب وهو محمد ابن سليم ابن كعب الثقة - 00:03:59

وموسى ابن يسار واذن ثقة اخوه محمد ابن اسحاق ابن يسار موسى ابن يسار. نعم انا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل

علينا السلاح فليس منا. من حمل علينا السلاح وليس - 00:04:20

قلنا حمل السلاح مطلقا وهذا قد ذكرنا في انه هدد الحرم وغيره حمل السلاح يقول لا شك ليس كان يحمل لما كان ليس هناك الا كله امن والناس خير القرون - [00:04:46](#)

وذكرنا لكم ان ابن عمر رضي الله تبارك وتعالى عنه لما جرح بسلاح بعض الناس في حرس الظاهر حرس ومن المحافظين لحجاج وجاء حجاج يزورهم قالوا لو علمنا من فعل هذا قال انت الذي فعلت قال كيف ذلك؟ قال - [00:05:03](#)

قد اذنت او اذنت بحول السلاح في مكان لا يحمل فيه السلع وحمل علينا السلع. هنا ليس حمل السلاح. انما هو حمل علينا اي صوب الينا. واشتهر الينا واظهر الينا - [00:05:29](#)

اقل شيء يكون تصويب. وزى ما قلت لكم قصة بان هناك قد يحصل ان الشيطان يقوم بالمرصاد. ويمزح الانسان ويضر ان قد يكون هناك بندقية وتكون يظن انه فارغ فاذا هي مشحونة وتنطلق وقد قتل - [00:05:46](#)

الى بعض الناس وعرفنا ونحن في السبب بهذه السورة حاصل ما حمل علينا السلاح وليس منا هذا الهديس اه فيه معشر ببعض الطرق لكن الطرق الاخرى صحيحة واخرجه الامام اه - [00:06:06](#)

رحمه الله من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري محمد بن حيان ابن الاحوس. انا عبد العزيز او امسهد ابن ابي سالم من حمل علينا السلاح وفيه الزيادة عند مسلم - [00:06:24](#)

من غشنا فليس منا عيدا بزيادة بهذا الاسناد بزيادة من حمل علينا السلاح وليس منا ومن غشنا وليس منة قلنا انه ليس منا هذا لا يفسر كما قال العلماء واقترحوا - [00:06:41](#)

حتى يخاف الناس ولكن تفسيره في الحقيقة اذا كان مستحلا لحمل السلاح فيكون كافرا لا شك فيه لانه استحلال حراما بوضوء. الا اذا كانت هناك سبحة منه او كذا. فقد كان لا يستعجل في الحكم على - [00:07:02](#)

الا بعد التحري. وبعد الاستدبار وبعد الاستتابة اذا كان الانسان يقبل فلا بد بعد الاستتابة كما جاء فيه. في قوله العلماء رحمة الله عليهم. وتفسيره لا شك فيه انه ليس منا اي - [00:07:22](#)

ليس على طريقتنا وطريقتنا الكاملة ونطلق وحمل السلاح لا يكون حتى لو قتل ولا يخرج من الى الاسلام من الاسلام من حمل عليه السلام فليس منا فيجب على المسلم الا يحمل السلاح على احد تخويف فقط - [00:07:40](#)

او مزاح فقط باي طريق لان هذا قد يؤدي الى ما لا يفقده. عقباه حدثنا عبدالله بن عامر بن البراد مقبول لم يذكره لم يذكرنا احد ابن حجر نفسه وكذلك بتهذيب التهذيب وتهذيب الكمال لم يذكر - [00:08:00](#)

لا تمنع ابن حجر قال مقبول. عبدالله بن عامر ابن براد ابن يوسف ابن ابي بردة ابن ابي موسى الاشادي وببید الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:23](#)

من حمل السلاح علينا وليس منا. هذا اسناد اخر وهو عن ابن عمر ولاول عن ابي هريرة شاهد قال واخرجه البخاري رحمه الله هنا وببید الله النافع هنا جويرية ابن اسماء النافع وكذلك روى - [00:08:45](#)

هذا الحديث البخاري رحمه الله. عن من طريق ما لك ان نعى ثم قال حدثنا محمود الغيلان وابو فريد ويوسف ابناه موسى يوسف ابن موسى هو صدوق يوسف لموسى ابن راشد القحطان - [00:09:07](#)

ابو عبد الله البراد. يعني هؤلاء اثنان ثلاثة وابو كريب ويوسف بن موسى عبدالله ابن عامر ابن البراد. عبدالله ابن البراد ابو اسامة النريد هو بريد بن عبدالله بن ابي موسى - [00:09:25](#)

نعم ثقة انا الشاب على انه ثقة يخفي قليلا بن ابي موسى العشري رضي الله عنه انا بموسى العشري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سحر الينا السلاح وليس اهلنا - [00:09:50](#)

هذا الهديس اخرجه مسلم رحمه الله عن ابن ابي شيبه وعبدالله بن براد كليهما. هكذا مقرونا وابي قريب قال حدثنا ابو اسامة بلفظ الدفن ابو اسامة عن عبيد الله الى اخره. بلفظ من حمل علينا السلاح. فاذا انشهر بمعنى حمل او كلاهما بمعنى قريب - [00:10:13](#)

بعضه من بعض. نعم واذا لا يجوز حمل السلاح عليه تخويفا فقط وكذلك حتى لو كان مزاعا فلا ينبغي ان يصوب السلام الى اخيه

المسلم. ومنه يعني جاءت مسائل كثيرة في كتب الفقه بانه اذا كان يعني خوف - [00:10:36](#)

آأ امرأة بسكين او باي شيء فيكون سببا جنينها فيكون يتحمل بيده غرة ابد او حمام ومن هنا اذا انت مسرفا لو كان بالمزاح او باي طريق فصور. فالتخويف قد يحبس في الانسان اشياء اكثر من هذا - [00:10:59](#)

الصغير قد يتشنج وربما يصاب به اذا حمل السلاح سكين صوب عليه السكين هكذا فربما والله اعلم يكون الانسان يستعرض الفالج خوفا منه ويتشنج كل هذه معاني مطلوبة اي شيء يحصل منه الضرر وداخل في حمله السلاح - [00:11:23](#)

برضو لن ان ان يقتل المؤمن فاذا قتله من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وهذا له حكم اخر ثم قال باب من حارب وسعى بالارض فسادا. حارب يحارب محاربة وحرا. حرام - [00:11:46](#)

ومن هنا وحراب الدنيا. ايضا قالوا حراة قرابة تأتي بمعنى كأنه مهنة حراب حارب يحارب محاربة قاتل يقاتل مقاتلة وقتالا وهكذا ذنبا وجدالا. لكن الحراة على وزن فعالة تجارة نجارة حجارة. مم. بمعنى المحنة محنة تقدم الحجرة - [00:12:07](#)

على خشب او كذا ويكون الحراة اذا كان قام الانسان بالحراء واتخذته مهنة لنفسه او املا عند نفسه يستفيد من ورائه قد يكون اموال الناس وقد يكون حتى الاعراض وسع في الارض فسادا فما حكمه - [00:12:34](#)

باب من حارب من حارب كانه سؤال او شرط فيكون جوابه فما يكون آأ ما حكمه انه ابن عبد المجيد حدثنا حميد انا انس. حميد اناس معروف هو حميد بن ابي حميد الطويل - [00:12:57](#)

ثقة انا انس رضي الله عنه وقد سمع من هو جاءت هذه الرواية ان البخاري رحمه الله في اكثر من اظن ثلاثين موضع في ثلاثة عشر بابا نام وكلها ابواب فارغون ان اشرنا اليكم ان الوقاية هنا قد يأتي بحديث واحد - [00:13:22](#)

في ابواب مختلفة وهي مسائل ومستنبطات من الامام من هذا الحديث نفسه. ففقه بتبويبه ذكر هذا الحديث وفي ايضا في باب اه هذا الحديث عن حميدان انس وذكره في موضع اخر بعض ابواب الابل انا بقلابة عن انس رضي الله عنه - [00:13:47](#)

عن انس رضي الله عنه وجاء الحمير عن انس ان انا من عرينة وفي بعض هذه الروايات عند مسلم من من ارينة او عقل ان اناس من عرينة رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة - [00:14:11](#)

المدينة. استووا قالوا انه من الجو جو المدينة لم تناسبهم. استوخموا جو المدينة. وقيل الجوا كان مرض اذا نزل الانسان في آأ في المدينة من امراض التي كان النبي صلى الله عليه وسلم ادعى ان ينقل الى - [00:14:38](#)

وكان اذا نزل الجديد غيره ساكن بمدينة فكان يصاب بالجواء داء في البطن نعم ويستوخم المدينة اي لم يرافقهم هواءها فاشتروا المدينة لو خرجتم لو هنا التمني او للطلب لو خرجتم الى ذود لنا. ذود جماعة من الابل من ثلاثة الى تسعة. ذود من الابل. ذود لنا -

[00:15:05](#)

وفي رواية الى ابل الصدقة لنا للنبي صلى الله عليه وسلم لا شك يضييق ويملك خليفة بالمسلمين هو الذي يملك بيت مال المسلمين. وما يكون فيها من اموال للنبي صلى الله عليه وسلم ان يقول لو خرجت الى - [00:15:36](#)

وقد ذكرت لكم ان هناك من آأ حاول ان يكتب كتابا في هذه الايام ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء يحارب الفقر وكان يستعيز من الله آأ من الفقر كذلك ووجدك عائلا فاغنى - [00:15:55](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان اغنى الناس وكان يملك كذا وكذا ما يساوي بكذا من الملايين الدولارات. هكذا قال والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن فقيرا. هكذا اثبت او اراد ان يثبت لبعض النصوص لكنها نرد عليهم بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم

يكن - [00:16:13](#)

كان يملك ان كان يملك ولا يظلم اه ازواجه. ماذا كانت اعمقن يا ام المؤمنين؟ قالت السودان على كل حال ولو خرجتم الى ربما يكون مع ايرادات الحكومة النبوية المباركة. ربما قال هو كان يملكه النبي - [00:16:34](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتصرف الا ما اراد الله تبارك وتعالى من الخمس والخمس مردود اليكم لو خرجتم الى ذود لنا فشربتم من ابوالها وقبل البانها وابوالها ففعلوا فارتدوا زهبا. فلما شربوا جاء في رواية - [00:16:56](#)

هذه الرواية في البخاري وغيره. ومسلم ولم آآ شربوا اه وكانوا فيهم فلما صحوا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واصطاكوا ذوده ورباط الروايات نعم يعني - [00:17:14](#)

الابل فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم وفي رواية اخرى في اترهم فجاء بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم. ثمرة وسمل ثمرة وصلمة وتركهم بالحررة حتى ماتوا الثمر عينهم يعني ادخل في اعينهم مسامير محمدا حتى سالت - [00:17:36](#)

اعينه اعينهم وعموا وتركهم بالحررة حتى ماتوا. وفي رواية البخاري اوضح من هذا قال والقوا في الحررة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله يعني - [00:18:03](#)

كانوا قد يعني قاله امر النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم وخرجوا عن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم من بعدي امير المؤمنين الذي هو صلى الله عليه وسلم وامام المؤمنين. نعم - [00:18:28](#)

فحاربوا الله ورسوله لكن ثمر عينه لماذا ان كان قتلوا رأي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذوده حاربوا الله ورسوله ولماذا سنرى اعينهم اذا تتبعنا ونجمع القصة والان لم نذكر نجمع الحديث من ثلاثين وجها ما فهمناه - [00:18:46](#)

فجاء في صحيح مسلم قال انس انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعينهم لانهم سملوه. هكذا سمروا وسمروا اللفظ هكذا اعين الرعاة وزاد في رواية ابي داود فانزل الله تبارك وتعالى انما جزاء الذين يحاربون - [00:19:08](#)

الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم - [00:19:32](#)

وهنا لماذا سنرى عنهم؟ لانه الجزاء من جنس العمل والقصاص كان اساسا منهم سمر اعيننا رأي النبي صلى الله عليه وسلم ولو كانوا كلهم اجتمعوا على راعي رسول الله واحد منهم - [00:19:48](#)

الفاضل او المجارف اذا كان جراح اشتركوا عدة جارحين على شخص واحد كلهم يتعرضوا للعقاب والدرجة هم بالحررة حتى ماتوا نعم. وفي رواية ان بعضهم كان يعرض الحجارة من اسنانه او من فمه نعم - [00:20:06](#)

ثم قال يعني هذا هو جزاء من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا. نعم لو كانت هذه الامور تطبق ان شاء الله في بلاد الدنيا كلها لا استقيم لا ادري لكن اقيم الامن كما - [00:20:32](#)

استقام الامن ولكن الله المستعان قدر الله تعالى ان يكون لهم تفوق تقني وكذا وكذا ويكيدون للاسلام والمسلمين والمسلمين يجب ان يجأروا الى الله تبارك وتعالى بالتوبة المسرور والظلم وغيرها الذي يحصل منهم - [00:20:52](#)

يكونون مستحقين لنصر الله تبارك وتعالى والله المستعان. نعم والاسلام اقام الامن في طولها طول بلاده وعرضها. في الحقيقة باستقامة حد الله ولعلي ذكرت لكم في يوم من الايام لكم ولغيركم ان هذا الغامدي الذي كان قد تولى اول رئاسته - [00:21:16](#)

بعد ما ذهب هؤلاء الانجليز من الهند ولكنهم سلموا الامر لمن يكون عدوا للاسلام والمسلمين على كل حال والله المستعان كذلك في البلد المجاور الذي قسموه سلموا الى امر من كانوا يثقون فيهم انهم - [00:21:44](#)

لا يقيمون حكم الله. نعم. الله المستعان فذهبوا الى كل حال. سنة ايش كنت اريد ان اقول؟ فلما تولى اول خطبة يقول اول كلمة يلقيها امام الشعب الوزراء قال انا اوصي - [00:22:05](#)

هكذا يقول انا اوصي وزرائي ومسؤولين الدولة من يتبعوا هيا اتبعوا طريقة ابي بكر وعمر في المسؤولية. نعم طريقة ابي بكر امر بالمسئولية. اقامة الحدود بحقيقة انه لا يريد يسره وكلهم يعرفون الدنيا كلها تعرف لكن حيث ان - [00:22:23](#)

هذا العالم المكتظ بالملايين وملايين الناس يحكمها ناس فاسدون يفسدون معدودون فيحركون كما يريدون الله المستعان. ولو كانوا يريدون الامن والامان فيجب عليهم ان يقيموا الاسلام على الاقل حدوده وعرفوا اه يعترفون بهذا ان الامر لا يمكن ان يقام الا بما - [00:22:45](#)

هذه النبي محمد صلى الله عليه وسلم الحاصل الان كل ما حدثنا محمود البشار ومحمود المثني قال حدثنا ابن ابي والسير. ابن ابي الوزير ابراهيم ان عمر ابن مقرب الهاشمي صدور - [00:23:16](#)

حدثنا الدرروري. درروري هو عبد العزيز ابن محمد درروري يخطري من كتب غيره. لكن هنا والله اعلم يعني ما ظهر لنا انه روري من كتبه ام كتب غيره - [00:23:36](#)

من حفظ لكنه اذا كان يخطري من كتب غيره اذا كان روري من كتاب اخذ عن غيره لكن كتابه صحيح والله اعلم صحيح ايضا انا هشام ابن عروة عن ابيك. رئيسة رضي الله عنها ان قوما - [00:23:53](#)

غار ولا لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم. قطع النبي صلى الله عليه وسلم ايديهم وارجلهم اعينهم هذا الحديث اخرجه الامام مسلم رحمه الله حدثنا محمد بن عبد الله الخنجرى هو سادوكا. قال حدثنا ما لك بن السعير ابن الخمس - [00:24:15](#)

قوة الصدوق ايضا ان هشام ابن عروة. فاذا مالك ابن سهيل بن تابع الدراوردي نعم ثم قال بعض من قتل دون ما له فهو شهيد من قتل دون ما له فهو شهيد. نعم - [00:24:41](#)

حدثنا هشام ابن عمار تعرفون انه كان يتلقن آ طارق حدثنا سفيان عن الزهرى انطلقا ابن عبد الله ابن عوف فرح ابن عبد الله ابن عوف وهو المدني من الفقهاء ايضا - [00:25:03](#)

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل تعرفون انه احد على العشرة المبشرة او مبشرين بالجنة. هم فرحة وابن عوف والزبير مع ابي وبيلتا والسعداني والخلفاء والسعداء لمن هم؟ سعد ابن ابي وقاص وسعيد ابن زيد ابن عمرو ابن نفيل سعدان - [00:25:34](#)

بيد الله وابن عوف عبد الرحمن ابن عوف وادي الزبير زبير ابن عوف مع ابي هويذة الجراح والسعدان سعيد ابن زيد وسعيد ابن عمرة ستة مع الخلفاء وهؤلاء احد العشرة المبشرين بال سعيد بن زيد بن منهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله - [00:26:02](#)

فهو شهيد دون ماله اذا كان قتله احد لآخذ اصدقائنا المالى الى المانع مطلوب في هذا كان انسان عنده مال يسافر به. جاء انسان بدل ان يأخذ المال ويذهب قتله واخذه. فيكون اجره - [00:26:34](#)

اجر الشهيد. لان المال له احترام للاسلام اذا كان المؤمن يتصرف في ما له ما بما اراد الله ورسوله بما اراد الله عز وجل وبما رسوله صلى الله عليه وسلم. اذا كان يعطي الحق حق الله تعالى فيه. كذلك ان كان ينفق - [00:27:00](#)

اما اذا كان دفاعا للمالكي فهو ايضا شهيد لا شك فيه. وحق له ان يدافع. حق له ان يدافع عن ماله ولا يبقى علينا الدنيا الدنيئة لماذا لا يسلم الى العدو الى الذي جاء الى - [00:27:25](#)

يسلم نفسه لا ان المسلم في مثل هذه الحالة لا يدافع عن ماله فقط. بل يدافع عن مبدأ الامن والامان مبدأ الدفاع عن دين الله تبارك وتعالى وليس عن ماله فقط - [00:27:45](#)

لو كان المالى ربما يسلم لا بأس فيها لكنه اذا دافع فله اجره عند الله تبارك وتعالى حيث لا يشجع هذا بحيث الان اخذ منه ثم يذهب الى الثاني ثم يذهب الى الثالث. لكنه اذا وجد معارضة من صاحب المال. وربما قتل ذاك فدمه - [00:28:04](#)

واما هذا فيكون يعني شهيدا. ويكون له اجر الشهيد. نعم هذا الحديث اخرجه ابو داود بزيادة ومن قد قتل دون ما له وهو الشهيد بمن قتلت دون اهله او دون دمه - [00:28:25](#)

كل هذا جاء في رواية مسلم بهذا الاثناء رواية ابي داود بهذا الاسلام من فريق ابي عبيدة محمد عن سعيد ابن زيد ابن عمرو. نعم اه ابو عبيدة هذا قال ابن حجر مقبول هكذا قال هو ابو عبيدة ابن انطرح ابن عبد الله ابن عوف - [00:28:47](#)

نعم آ قال ابن حجر ما قبول وهو ان شاء الله فيما يظهر والله لانه معين ولم آ ابن ابن سيكون ثقتنا ان شاء الله. من قتل دون ما له دون اهله دون دمه. او دون دينه فهو شهيد - [00:29:13](#)

الحديث بهذا الاسناد الصحيح وله بعض الطرق الاخرى ايضا ثم قال حدثنا الخليل ابن عمرو و خليل ابن عمرو وذوق مع الخليل ابن عمرو الثقفي الظاهر الصندوق قال حدثنا مروان ابن معاوية - [00:29:44](#)

وهو الفساد ثقة قال حدثنا يزيد ابن سنان يزيد ابن سنان الجزري. ضعيف في الحفاظ عن ميمونة بن محران هو الجزر ثقة. عن ابن عمر هكذا عن ابن عمر عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فدي عند ماله - [00:30:04](#)

فقتل من اراد ان يأخذ احد ماله فقوتن دون دون ماله فقاتل فقتل فهو شهيد هذا الحديث من حيث الاسناد ضعيف اذا لاجل يزيد ابن سنان هذا الاسناد يعني عن ابن عمر هذا الاسناد ضعيف - [00:30:31](#)

وقد يظن بالتخريج في الحقيقة آآ انا الشيخ الالباني هو الذي جزاه الله خير آآ ماذا اشار اليه انظر الى الارواء خمسة ثلاث مئة وستة وثمانين انه عن ابن عمر - [00:30:55](#)

ولما اردت ان اخرج فاخرج من هذه الكتب التي امامنا فلم اجد هذه الرواية الا ان ابن ماجة وكذلك عند الطوراني بما يذهب عن ابن عمر هكذا وجاءت هذه الرواية عند - [00:31:12](#)

البخاري في مواضع وكذلك عند مسلم والترمذي وكذلك النسائي في ستة مواضع ومسند الامام عم احمد عشرة مواضع كلها من مسند عبدالله بن عمرو عبد الله ابن عمرو ابن العاص. ما ذكره من مسند ابن عمر. لكنه ذكروها انها في مسنده عمر - [00:31:31](#)

انه جاءت هذه الولاية وقال انه يكون صاحباً وسقطت الواو. هكذا جاء والعهد له يزيد ابنه يزيد من السنان الضعيف. يزيد ابن سنان الضعيف والحديث جاء له فريق طرق اخرى عن عبد الله ابن قصة اه السابق حسام ابن عمار سفيان بطرقه - [00:31:57](#)

فيكون الحديث هذا حسناً لغيره صحيحاً من فريق من حديث عبدالله ابن عامر فيما اخرج به البخاري وغيره وغيره يعني هذا يكون حسن الغيري من حديث عبدالله ابن عمر ابن الخطاب - [00:32:26](#)

والحديث الصحيح جاء عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص من طرق كثيرة عند الائمة. ولا يقال انه تصحيح وكان ينبغي ان يكون ميمون ابن مهران. لانه لم يشارك ما يزيد من السنام احد اخر في هذه الرواية - [00:32:45](#)

يزيد ابن سنان وجاءت هذه الرواية هكذا فيحكم عليها بانها ضعيفة الاسناد الا انها تتقوى بما جاء له شاهد صحي من حديث عبد الله ابن عمر وكذلك من حديث سعيد ابن - [00:33:05](#)

ثم قال حدثنا محمود البشار انه قال حدثنا ابو عامر ابو عامر عبد الملك ابن عمرو القيسي ابو عامر ثقة حدثنا عبد العزيز ابن المطلب عبد العزيز ابن المغفل ابن - [00:33:26](#)

عبد العزيز ابن المطلب ابن حنظل عن عبدالله بن الحسن الحسن ابن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ثقة عن عبدالرحمن العارج هو عبد الرحمن ابن حرمز العارج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:47](#)

نعم من اريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد. مثل مثل الحديث السابق او بمعنى الحديث السابق. بعد الحديث اخرج مسلم وغيره مسلم عن عبدالله ابن عبد الرحمن ابن يعقوب الحرقي. نعم - [00:34:14](#)

ومن طريقي عن ابي هريرة رضي الله عنه بدل عبدالرحمن الاعرج والنسائي ايضاً كان عمر ابن هكذا وغيره من الائمة رحمة الله اخرجوه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو حديث صحيح - [00:34:33](#)

اسناده حسن الى غيره صحيح حسن صحيح لغيره ثم قال الامام ما ادري يعني الصوت يأتي لان عندي صورة صار مظلة ما ادري لماذا الصوت يأتي الحمد لله. نعم يأتي شيخنا واصل. طيب - [00:34:53](#)

حدثنا باب وحد السارق. سارق الذي يسرق المال الناس بالخفية بالخفية. اما اذا كان الذي مضى حكمه باب حد السارق قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه حدثنا ابو معاوية عن عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:35:15](#)

اه انا بصالح انا بهريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده يده ويسرق الحبل وتقطع يده. لان الله السارق يسرق. نعم - [00:35:41](#)

هذا الحديث اه في الحقيقة اخرج البخاري وغيره ايضاً وفيه ليس فيه شيء من العلة الا ما يقال العام شنبى صالح ان شاء الله والعام هو تبليساته قليلة الا ان عند البخاري جاء هذا الحديث بدل ابي معاوية او متابعاً لابي معاوية عن غيا ب - [00:35:59](#)

عن العامش ان عن ابيه سمعت ابا صالح. هكذا جاء عند البخاري رحمه الله وعند مسلمين ايضاً ان عمر هذه اللفظة جاءت عن ابيه يعني العامج انا حبسي من الرئاسة للعامس. وعند البخاري - [00:36:22](#)

ولذلك لما قال الائمة رحمة الله عليهم ان التدليس صيغة التدليس قد يكون من الراوي عن المدلس والمدلس يكون قد صرح. ولذلك نبحت عن انه يوجد تصريح بصمائه لعله يكون هو الذي دلس - [00:36:47](#)

ويكون صيغة التدليس في الغالب يكون من المثنى ما دام هو مدلس فيه امكانية. لكن في الغالب ما دامت الروايات الاخرى تأتي مصرحا ودل على ان الطريق الذي فيه التدليس قد يكون هذا من من دونه هو الذي عبر - [00:37:13](#)

اختصارا ولم يذكر حدثنا لعن الله السارق يصف البيضة واه قد تقطع يده. البيضة المقصود منها بيضة بيض الدجاج او بيضة على بعضهم ان المقصود من بيضة النعام ولا تقطعوا اليد فيها اقل من ثلاثة من ثلاثة الدراهم. ومن هنا حملوا كذلك ويسرقوا الحبل فتقطع يده. قال بعضهم الحبل - [00:37:36](#)

المقصود منها ليس حبل الذي الحبل الذي يكون قد يكون بنصف دينار او دينار. انما المقصود هو حبل السفينة وهو يكون غالبا قد يصل فوق ثلاثة دراهم وعلى كل حال هذه مسألة والله اعلم انكم يعني - [00:38:06](#)

اه يكون اه يعني مشهور هذا لكن الذين قالوا انه يكون اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم الذي يسرق التوافه المقصود منها هو طريقة هذا وغيرهم يسرق ويوصله ويشجعه الى سرقة الكبير الذي يكون قيمته ما تقطع به يده. كان - [00:38:25](#)

يتسبب سرقة البيضة التي لا تساوي نصف دينار بيضة واحدة من الدجاج وغيرها ويسرق الحبل الخفيف او حبل رخيص اه يتسبب او يتدرج الى سرقة الكبيرة وايضا هنا يعني من القصص التي قد توضح يوضح بهذا - [00:38:51](#)

آ بهذا انه قد يكون الانسان لا شك الان الطفل اذا كان سمح له بالاشياء الصغيرة وربما يرتسم كبيرة ولذلك التعذيب جاء الى سفره حتى لا يتعود لارتكابه الامور الكبيرة - [00:39:16](#)

وكذلك قالوا ان احد النهار المشهورين لما عثر عليهم القبض عليهم واريد اعدامه او شمخه هكذا وبالغالي ويقولون ان هناك يطلب منه ماذا تشتهي في اخره. انفاسك من الحياة وقال اشتهي انا ان اجتمع مع امي فلما اجتمع - [00:39:38](#)

مع امي فكأنه يتناجى في اذنها شيء وقطع اذنها حتى ادمى واخرج اذنها. قالوا يا رجل وانت متجه الى الموت وتؤدي امة قال هي التي شجعتني وارسلتني الى هذا. كان جيرانا لنا كنت اسرق بيضهم بيض دجاجهم - [00:40:07](#)

اليوم كانت تشجعني وتقول اذهب وخذ وكذا حتى وصلت الى هذه الحالة وبالفعل الانسان من شب على شيء لعن الله فهذا يوضح هذا المنهج ان شاء الله ان الشيء التافه وهذا من - [00:40:32](#)

آ من اوضح ما يكون لا خطة عقل الانسان في تعبير النبي صلى الله عليه وسلم يتدرج بالخفيف الى الكثير او القليل الكثير فتفترضه ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا علي بن المسلم - [00:40:51](#)

القرشي عن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن قيمتها ثلاثة دراهم في مجلة قيمتها ثلاثة دراهم هو الذي يتقي محارب منه من يقابله وهو الدرقة وله - [00:41:09](#)

اشكال يذكرونها كلها القيمته ثلاثة دراهم فدل على انه اقل ما ثبت. يعني هنا ربما يكون قطع في اقل من هذا ايضا وبه قال بعضهم والظاهرة فيما ينقل الله اعلم. نعم - [00:41:37](#)

البيضة ايش قلت يا اخي؟ قولوا لي التي تلبس في الحرب شيخنا هو هذا قال وهذا ايضا من المعاني التي قالوا هذا بيضة الحرب خوزة او بيضة نعم. سيكون في هذا والحبل ايش يكون حبل السفينة - [00:41:54](#)

فحملة على الادنى قد يكون هو يعني اوقع في فهم الانسان انه يتدرج من بيضة الدجاج ومن بيضة الخفيفة وحمل رخيص قليل القيمة الى الالة. وان كان كما ذكرت لكم انهم رأوا رويوا او ذكروا له طرقا آ - [00:42:22](#)

تفاصيل اخرى بمعنى هنا مثل ما قلت بيضة الحرب خوزة اه هذا الحديث ان ابي بكر ابن ابي شيبة ان لي ابن موسى اخرج به البخاري رحمه الله ابنيه عمر رضي الله عنه - [00:42:51](#)

قالوا هذا اقل ما وجد ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع فيها السارق لكنهم الذين قالوا اذكر ان ابن حزم ايضا استدل في القليل والكثير لقوله تعالى والسارق والسارق فما قال ثلاث دراهم واربعة دراهم فاختلفوا فيها. فقال - [00:43:07](#)

منهم الظاهرية انه قليل والكثير تقصف في اليد ولو كان النصف درهم لان الله يقول ما دام جاء تفسيره في الحديث ونحن ننظر فيما قطع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:37](#)

ومعلوم انه في القليل الذي قد لا يخفى فيه بل يكون من اللقاء التافه مثلا قد يكون الانسان يأخذ ويستعمل ولا يكون مسؤولا عن التعريف فيكون هذا تافه لا يؤاخذ عليه الانسان - [00:43:57](#)

هذا الذي يقال كذلك اذا كان اخذه هو انسانا الشيء التافه فلا تقطع يده وراه لان النبي صلى الله عليه وسلم اقل ما وجد بجنن قيمته ثلاثة دراهم فهو اقل نصاب القتل اقل نصاب السرقة التي - [00:44:18](#)

تقطع فيها اليد واذا كان فوق هذا فبدرجة اولى بالدرجة الاولى واما انا انا الحنفية فقالوا لا الا في حصة الذرات وهذا حديث ضعيف متفق على بعضه حتى سأل اياه حنفي وغيره اخوه رحمة الله - [00:44:38](#)

عليهم ومن استدرالهم قالوا لا مهرة اقل من عشرة دراهم. فلسفتهم كما ترادوا في كتبهم ودرسنا عليها دراسة آآ يعني درسنا درسنا كتاب قالوا فلسفته انه اذا كان لا يجوز هذا القطع قدر اليد الا في ابسط الدراهم. فهو في الحديث الضعيف - [00:45:03](#)

وكذلك لا يجوز استحلال الفرج المحرم الا بعشرة دراهم مقعد الاحتياط يدل على انه كلام من هذا النوع على كل حال على طريقة استدلالهم ودفعهم الاحاديث السعيد وهذا من لو كان حديث لا شك لهم الحق - [00:45:34](#)

لكنه ما دام الحديث ضعيف ومتفق على باب فلا يؤخذ منه الحب ولا يقاس عليه حب اخر اه ثم بعد ذلكم قال حدثنا ابو مروان العثماني ابو مروان اسمه محمد بن عثمان بن خالد - [00:45:55](#)

صدوق له بعض الاقسام ابن السعد ومعه ابراهيم الاستاذ بني ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف الثقة عن ابن شهاب ان امرة ضد عبد الرحمن ياني اخبرته عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع اليد الا في - [00:46:14](#)

وهذا لانه اذا كان اقل من هذا فلا فصاغدا ليس فنازلا. انما هو فصاعدا. يعني اذا كان ربع دينار. دينار كامل وقالوا ان الصرف في تلك الايام ثلاثة دراهم كان صرفه في ربع دينار - [00:46:39](#)

وهكذا فاذا يكون الاصل هو ربع دينار ويدور الحكم عليه. وقعنا سربه تستدل بالايام دراهم. بثلاثة دراهم. فيكون الدينار الذي هو من الذهب هو الاصل ماذا فعلوا؟ ويدور الحكم معه غلاء ورقصا. نعم - [00:47:07](#)

اه ولذلك على كل حال الديار وغيرها التي يعني قدروها الى يومنا هذا كلما زاد سعره الذهب فجادوه على قدره ثم قال حدثنا محمد بن بشار انه قال حدثنا ابو هشام المخزومي - [00:47:28](#)

ابو هشام المخزومي المغيرة ابن سلمة قال حدثنا ابن خالد ابن عجلان البصري ثقته تغير قليلا قال حدثنا ابو فاقد ابو واكب وسأله ابن محمد ابن راقد المدني. ابو واقد - [00:47:49](#)

انه عاقب المدني انا عامر ابن السعادة ابي وقاص رضي الله عنه هو ابنه تابعي عن عامر ابن سعد عن ابيه سعد ابن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:48:11](#)

يقطع السارق في ثمن المجن. فاذا عندنا المجن وعندنا لا تقطع يد الله في ربه دينارين فينبغي ان يكون هو الاصل كما جاء في الحديث الصحيح ان يكون لا تبطل يد الله في اشد دراهم. نعم. وهو ضعيف - [00:48:29](#)

والقياس للضعيف ضعيف ثم بعد ذلك ينقال باب التعليق اليدي تعليق يديه السارق او تعليق الايد في عنقه السارق حدثنا ابو بكر ابن ابي الشيبه وابو بكر ابن خلف. صفات محمد ابن ايه؟ بشار. هو بشار. نعم - [00:48:49](#)

وابو سلمة الجباري اسمه يحيى ابن خلع صدوق قالوا كلهم حدثنا عمر ابن علي ابن عطاء ابن مقدم هو المقدم وكان يدلس انا حجاجي انا حجاجي في نفسي لكنه كثير الخبث المطحون هو التابعي قالوا انه يرسل كثيرا عن ابن محيريز هو - [00:49:19](#)

الرحمن القرشي عبدالرحمن قال سألت فضالة ابن عبيد الصحابي رواية الصحابي للصحابي او يعني سؤال الصحابي من الصحابي سألت فضيلة ابن عبيد عن تعليق يدي السارق في العنق قال السنة قطع - [00:49:51](#)

اما السنة هذا يعني هذه سنة سألتها فقال السنة. يعني اذا السحابة اذا قالوا هل يريدون الا سنة النبي صلى الله عليه وسلم كذلك

التابعين اذا قالوا سنة وفيه مكان الرسول صلى الله عليه وسلم وان كان الصحابة. لكن الصحابي اذا قال السنة فهو سنة رسول الله -

[00:50:15](#)

يقول له حكم المرفوع اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل ثم علقها في عنقه هذا الحديث ضعيف تعليقه في العنق هذا

لم يثبت به عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:37](#)

كفى انه قد حسن له الخزي في الدنيا بحيث قتلت يده والان اه سبحان الله آ الحمد لله ما يرى الان هذا الشي لكن في الزمن الاول

رأينا بالحرم من كانت يده اليمنى مقطوعة وكان يخفي وفي كم طويل هكذا يخفي وهذا ما - [00:50:56](#)

قديم جدا قديم جدا. يكفي انه يمشي بين الناس مقطوعة اليد وكذا. لا اي مقطوع اليد ولا يحتاج ان يخزي اكثر من هذا. لو ثبت عن

النبي فلا بأس فيه - [00:51:24](#)

اما تعليق اليدين في غير عنقه وهل يشرع او لا يشتري؟ تكلموا. قالوا قال الله تعالى في مثل هذا وليشهد ادايهما فائدة من المؤمنين.

في الزانية والزانية او كذا ويكون هذا حيث ان الناس يحتاجون الى الاعتبار فجاب له ان يعلق اليد مثلا ساعات - [00:51:45](#)

والناس رأوا فيما ذكروا لي انا ما رأيت لكن رغم انه في الزمن الاول كان اليد هنا عند الملك عبد العزيز رحمة الله عليه. وكان هناك آ

عمود كان يعلق فيه فيه شبكة. فيه شبكة كان يتعلق اليد المقطوعة - [00:52:10](#)

حتى اذا رآه من تسول نفسه بالسرقة ان يرتعش ويرتغي. هكذا فقالوا جاز ان يكون فيه آ عبرة للاخرين الله المستعان نعم ولذلك جاء

انما جزاء الذين يحاربون الله او يصلبوا - [00:52:33](#)

يقوم تصلب ويكون يكون معلقا او خاتم حتى يرى الناس عاقبته نعم واذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تاريخه السارق

المقطوعة. وايضا الان آ يعني السنة لو لم تكن - [00:52:56](#)

وهناك سنة مبينة ان لم يقبلوا فهؤلاء الذين يسرقوا من اهل القرآن حتى تخفى يده من لان كلها يد لكن السنة قد بينت من اين تقطع

اليد ومن الكف او مفصلي الكف - [00:53:18](#)

وجاءت ببعض الروايات انه حسم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا يكون في مصلحة المقصود لماذا؟ لانه اذا لم يحسم وآ فريما

اذا حسم الله المستعان اللهم احفظه اذا حسم المكتوب بالماء بالزيت المغلي تكون تجتمع يجتمع - [00:53:36](#)

الدم يرقى ويتوقف والا الدم يسير وخروج الدم قد يسبب عليه الموت وهذا هذه من المسائل التي يذكر فيها نعم باب السارق

يعترف. باب السارق يعترف. لم يشهد عليه لكنه يعترف - [00:54:05](#)

متى يعترف؟ كيف يعترف يعني ليس من السهل قد يكون خاصة في زمن السحر ولا شك الذي لم يشهد عليه جاء بنفسه يعرف انه

يرجى ويقتل لكن ما ذلك يلح على النبي صلى الله عليه وسلم مما يدل على - [00:54:29](#)

عدالة الصحابة على قوة ايمانهم. عامة الصحابة سارق لكنه لم اقلقه اقلقه دينه وايمانه فان تجاه وقدم. قد يكون يعترف ايضا بسؤال

او اذا لم يعترف المجرم فهل يجوز ان يعني - [00:54:49](#)

آ يعذب او يكرر عليه بطريقة وانجاز هذا ان شاء الله. كما جاء في رواية اليهودي التي قتل الجارية اعترف او يرد راسه كما رد رأس

الجاهلية كما جاء هناك اشياء قد يكون آ كافية للقاء التهمة - [00:55:10](#)

ومن قدر الله قالوا ان السارق او القاتل قد يترك اثره بحيس يدل اثره على الاسير وينمكن ان يقبض عليه. نعم محمد ابن يحيى باب

السارق يعترف فما حكمه ابن ابي مريم - [00:55:40](#)

وهو اه سعيد ابن الحكم آ ابن ابي مريم قال حدثنا ابن لدية الحمد لله ومختلف يزيد ابن ابي حميم وهو ثقة المصري عن عبدالرحمن

ابن ثعلبة وهذا حكموا عليه انه مجهول عن ابيه - [00:55:59](#)

الانصاري رضي الله عنه صحابي. نعم آ ان عمرو بن صمد ان عمرو بن سمرة بن الحبيب بن عبدالشمس جاء الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال يا رسول الله اني سرت جنونا - [00:56:26](#)

وهذا لا شك انه وان كانت الرواية فيها ضعف ضعيفة لكنه لو ما يستبعدا هؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين الذين هم ذكر او

ان بعضهم موسق ابن الوزير رأيته - 00:56:45

انه وانا ذكرت لكم اظن في كتابه الدب لسنة ابي القاسم عيسى الروض الباسل في الدبة من سنة ابي القاسم اه الشيء الذي يستدل به هؤلاء يعني اعداء السحابة بان فيهم من سرق وكيف تقولون الناس الصحابة كلهم هذول؟ نفس الوقاية استدل به على ادارة -

00:57:05

قانون ظروف ماعز ويعرف انه يقتل شر القدرة لكن مع ذلك جاء اثره. كذلك هذا مثل هذا لو كان صحة نقول ليس ببعيد اراد ان اراد

ان يتطهر في دنياهو وحتى لا يؤاخذ عليه في الاخرة. لكن الرواية جاءت وهي ضعيفة قصة ضعيفة - 00:57:33

ان عمرو بن سمرة ابن حبيب ابن عبد الشمس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله. نعم اني سرقت جملا لبني فلان

فطهرني. فارسل اليكم النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان جملا لنا. امر به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:56

انظروا اليه. قال سلمة من هو عبد الرحمن ابن ثارب الانصاري ثاربة لمحمد الانصاري الصحابي رضي الله عنه قال انا انظر اليه حين

وقعت يده وهو يقول وقعت يدور بعد ما قتل وهو يقول الحمد لله الذي - 00:58:18

يخادم الكف واليد اردت ان تضخ لي جسدي ان اليد فقط ويكون الجسد بكامل يذهب به في النار لا شك فيه نعم ويكون هذا الحديث

ليس بعيدا عن بحيث يأتي احد ويعترف بنفسه لكنه لم يثبت هذه لم تثبت هذه القصة - 00:58:41

باب العرض يسرق. ما حكمه هل يقتل ام ماذا؟ او يقطع او ما ما يقطع؟ قال حدثنا ابو بكر النبي شيبه حدثنا اي نعم ابو بكر ابن آل ابو

بكر - 00:59:10

عن عمر ابن ابي سلمة عن ابيه ابي سلمة عبدالرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا سرق العبد فبيعه - 00:59:27

بيعه ولو انا نصف الواقية. نعم وجاءت هذه الرواية عند ابي داود من طريق ابي امانة وعند ابي عند النسائي من تاريخي اه عمير

هو ليس بالقوي الحديث لا كل عام. يعني فيه قال الاديبي الظاهر انه صحيح - 00:59:43

قال بيعوه لو بنش لكنه انظروا قال ضعيف هنا التحقيق الثاني هذا الحديث انظروا ماذا فيه قال اخرجه النسائي رحمه الله عن

سفيان اي نعم آآ اي نعم قال ولم يسمعه سفيان من ابي الزبير - 01:00:22

عن جابر رضي الله عنه ام روان سفيان ال داود الحفري الناس يقدروا هذا الحديث عن ابن جرير عيسى ابن يونس والفضل ابن

موسى وابن وهب ومحمد ابن ربيعة ومخلد ابن يزيد وسلمة ابن سعيد نعم - 01:00:47

ولم يقل احد منهم ابو الزبير ولم وقال احسبه ان احسبه هو احسبه انه لم يقل احد منهم الزبير عن جابر رضي الله عنه بدون ذكر ابن

الزبير فهذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه - 01:01:13

وجاء الفريقين ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه فبعته ايضا قال الشافعي رحمه الله ومالك ومن قبله عمر ابن عبدالعزيز يد العبد اذا

سرق اذا سرق لانهم والله اعلم - 01:01:38

اخذوا هذا اه من طريق اه والنسائي قلنا لكم انه قال الترمذي ايضا اخرج هذا الحديث وقال هذا حديث ليس بالصحيح والعمل وعلى

هذا عند اهل العلم وقد رواه المغيرة ابن مسلم هو البقسمري. عن ابي الزبير الجابر نحوه النسائي قال انه لم يثبت انجابا ولم -

01:01:58

يسمع ابو الزبير الجابر والمغيرة صدوق ولم يذكر الترمذي الترمذي الاختلاف في المسألة. وقد ذهب الشافعية والحنفية موافقين

للحديث يعني تقطع اه تبع ولا يباع العبد ولا تقطع هو اه ونقل عن الامام احمد بن راوي - 01:02:23

وانه قال اذا اقر تقبل او تدعو لعدم اعتبار الحرز يعني اذا كان السرقة قال ابدوا وهم لم يعتبروا والحرز ايضا. والراجح فيما يظهر

والله اعلم. هذا مو لان مالكا والشافعي وامر ابن عبد العزيز من قبل قالوا لا يد الارض اذا صاعق - 01:02:48

اه بيعوه اذا كان اذا سرق اذا قطعت يده فيكون السيد هو الذي يتضرر. فبذلك قد يكون عليه غرامة ويتحمله السيد هذي كلها من

مسائل المسألة على كل حال هنا المسائل قد يكونوا يعني اه يغرم - 01:03:17

لكن القطع لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن قال بعض العلماء كما ذكرت لكم الله على انه قال تقتضى العبد اذا سرق.

وهذا قول عمر ابن عبد العزيز الخليفة رحمه الله ايضا - [01:03:41](#)

آ وقال هنا بعضهم قال قد ذهب الشافعي في الشرع الضائع موافقا للحديث وهو صالح للاحتجاج. ونقل عن الامام احمد انه ذهب

الى القطع ايه نعم المسألة اه هذه قول الامام احمد فيما يظهر لي او - [01:04:03](#)

حق المنتهب وليس في حق العبد. فالذي يظهر انه لا يقطع والله اعلم. يعني العبد اذا صنع لا يكفى هذا الذي يظهر. واما وهذا في

مسألة المنتهب والخائن والمختلس لانه لم يعتبر فيه الحرص - [01:04:31](#)

الحاصل ان شاء الله الى هنا وان شاء الله يمكن نعيد هذه المسألة ونعود هذه المسألة مرة اخرى وندعو الله تبارك وتعالى لنا ولكم

التوفيق. وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى اله واصحابه. شيخنا لو اذنتم لي بسؤال حفظكم الله - [01:04:53](#)

نعم بارك الله فيكم لماذا لا يقلد الحنفية الامام الزيلعي في علمه وفقهه ان كان لابد له من التقليد كونه محسوباً عليهم لا طبعا الذين

هم قبله قالوا قولاً وهم ذهبوا اليه وقد يكون هناك لم يوجد قول من السابقين ويكون احد من القرن العاشر - [01:05:10](#)

هذا سارة كالتقش بالحجر عندهم. كما هم يمشون الان على فتاوى الهندية بمسائل كثيرة سبحان الله فتاوى الهندية الذي هي فتاوى

يقولون وهو من قرن الحادي عشر من آ البوسيم من - [01:05:37](#)

يعني جمع وكان قدم العالم الحنفي لكنه كان رجل صالح وكان ذكر انه لم يكن يأكل من الدولة شيئاً مما يأكل ويطعم اولاده وكان

يكتب المصاعب ورأيت بعض المصائب مكتوبة بالجميل - [01:05:54](#)

في بعض المتاعب بخط قال رجلاً صالحاً ويعرف الدين انه هو الدين الحنفي فجمع الناس وسار له الان يمشون عليه الا اذا كان

الاقدمون خالفوا بقوله ولو كان جاء احد من الحنفية عشر مرات لا طحاوي ولا غيره ما يقبلون طحاوي عقيدته وايضا ما يقبلونه

تاركون ما هو كذا - [01:06:14](#)

الذي ذكر عن الامام ابي حنيفة المسألة مهلهلة جدا النصيحة لعلماء قلت كيف تطمئن نون او كيف تطمئن انفسكم؟ بمخالفة النبي صلى

الله عليه وسلم ثم بمخالفة الامام الذي تنتسبون اليه فعقيدتكم غير عقيدة الامام وهو سلوك والتزكية ايضا بعد الست - [01:06:42](#)

مئة سنة جاءنا اكشواندي تشتي قادري ابو الحسن الندوي وغيرهم يبائعون وكانوا يبائعون الاربع ويمشون على اربعة الله المستعان

صلى الله على خير خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. في امان الله ان شاء الله غدا نسأل الله تعالى ان يجمعنا على خير. بسم

الله - [01:07:08](#)